

جسد المحكومين*

ميشال فوكو

ترجمة د. منى فتاح

حكم بتاريخ ٢ آذار (مارس)، عام ١٧٥٧ على (Damien) بأن «يعترف بذنوبه أمام الباب الرئيس لكنيسة باريس»، حيث «سيؤخذ مساقاً في عجلة ذات دولابين، عارياً إلا من قميص، حاملاً مشعلاً من الشمع المؤجج يزن كيلوغراماً واحداً»، وبعد ذلك «على صقالة مهياة في العجلة المذكورة، ويُصار إلى تعذيبه في الثديين والأذرع والفخذين، وذلك في ساحة (Grève)، بينما يحمل في يده اليمنى السكين التي ارتكب بها جريمة قتل الأب (Parricide) المذكورة، ويكوى بنار الكبريت في أعضائه السابقة، ثم يصب عليه الرصاص المذاب، والزيت الغالي، والقطران المحرق، كذلك الشمع والكبريت المذابان سوياً، ويُشد جسده فيما بعد، وتقطع أطرافه بواسطة أربعة جياد، كما تحرق أطرافه وجسده بالنار، ويُحوّل إلى رماد ويُذرى رماده في الهواء»^(١).

«وقد قطع أخيراً إلى أربعة أجزاء كما تروي ذلك مجلة «أمستردام»^(٢)، لكن هذه العملية الأخيرة طالت كثيراً؛ لأن الجياد المستخدمة فيها لم تكن معتادة على الجرّ، مما استدعى استعمال ستة منها بدل الأربعة، وهذا أيضاً لم يكن كافياً؛ مما اضطرهم إلى قطع أعصاب المسكين وفسخ مفاصله كي تُقطع فخذاه...»
«لكنه لم ينبس بكلمة تجديف واحدة، بالرغم من كونه مُجدِّفاً كبيراً، لكن الآلام المفرطة كانت تجعله يطلق صرخات رهيبية، وغالباً ما كان يردد: يا إلهي، أشفق عليّ! يا يسوع، أسعفني! ولقد اهتدى المشاهدون كلهم بسبب العناية التي أبدأها الكاهن (Saint-Paul) الذي لم يكن يترك لحظة واحدة تُفلت منه دون أن يؤاسي ذلك المعبّد، بالرغم من تقدّمه في السن».

(*) «جسد المحكومين»، عنوان الفصل الأول من كتاب م. فوكو: «المراقبة والقصاص».

M. Foucault, Surveiller et Punir; Gallimard, 1975.

ويسرد المفتش (Bouton) المشهد، قائلاً: «لقد أشعل الكبريت، ولكن النار كانت خفيفة مما أضرَّ بالجلد الخارجي لليد فقط وبشكل بسيط. أمسك بعدها جلاذ مشمَّر عن يديه إلى ما فوق المرفقين بأحد الكلابات الفولاذية الخاصة، وطولها ما يقارب القدم والنصف، فعذَّبه أولاً في باطن القدم اليمنى، ثم في الفخذ، ومنها انتقل إلى كفِّ اليد اليمنى، وبعد ذلك إلى الثديين. لقد تعب هذا الجلاذ كثيراً بالرغم من كونه قوياً وصلباً في انتزاع قطع اللحم بكتلاته مرتين أو ثلاثاً من الجهة نفسها، وكان ما يتم انتزاعه يخلف وراءه جرحاً بحجم ريال قيمته ست ليرات(*)».

«كان (Damien) يصرخ كثيراً بعد كل هذا التعذيب، ولكن دون أن يجدف، كان يرفع رأسه وينظر إلى نفسه؛ بينما يأخذ الجلاذ بواسطة ملعقة حديدية كمية من القدر المحتوي على ذلك السائل الغالي، ثم يصبها على الجروح بغزارة. وربطت بعد ذلك الجياد بحبال شدت بحبال أرفع إلى الأطراف، على طول الفخذين والرجلين والذراعين».

«اقترب كاتب المحكمة السيد (Le Breton)، عدة مرات من المُعذَّب، لكي يسأله هل لديه شيء يُصرِّح به. فقال: «لا»؛ ومن نافل القول التصريح بأنه كان يصرخ، كما يفعل المُعذَّبون، عند كل تعذيب: «عفوك يا إلهي! عفوك يا ربّي!»، وكان يرفع رأسه من وقت إلى آخر، بالرغم من آلامه كلها المذكورة أعلاه، لكي ينظر إلى نفسه بجرأة. وكان الرجال يشدون أطراف الحبال المربوطة بإحكام، فكانت تسبب له عذابات وآلاماً فائقة الوصف. واقترب منه السيد (Le Breton) مرة أخرى وسأله عما إذا كان لديه شيء يودُّ قوله، فقال: لا. واقترب منه المعروفون جماعةً، وتكلموا معه طويلاً؛ وكان يُقبَّل المصلوب المقدَّم إليه بطيبة خاطر، ويمطُّ شفتيه ويقول باستمرار: «عفوك يا رب!».

«لقد بذلت الجياد جهداً كبيراً. كان كل واحد منها يجرُّ أحد الأطراف بشكل مستقيم، واقتاد الجلاذان الجياد. وأعيد الاحتفال نفسه بعد ربع ساعة، وأخيراً وبعد عدة دورات اضطروا إلى جرِّ الجياد: تلك التي تجر الذراع، اليمنى إلى الرأس، وتلك التي تجرُّ الفخذين بالالتفاف على الذراعين، فخُلعت الذراعان من مفاصلهما. وتكررت عملية الجرِّ هذه عدة مرات بدون نجاح. وكان يرفع رأسه وينظر إلى نفسه. واضطروا إلى وضع جوادين أمام الآخرين المربوطين إلى الفخذين، فأصبحت ستة جياد، لكن بدون جدوى».

«أخيراً ذهب الجلاذ شمشون ليخبر السيد (Le Breton) بعدم وجود وسيلة ولا أمل في إنجاز المهمة، وطلب منه أن يسأل السادة عما إذا كانوا يريدون منه أن يقطعه إرباً. وأمر السيد (Le Breton) القادم من المدينة، ببذل جهود جديدة، وهذا ما حصل، مما أجفل الجياد فسقط على البلاط أحد المربوطين إلى الفخذين. وتكلّم معه المعروفون الذين عادوا مرة أخرى. كان يقول لهم (لقد سمعته): «قبّلوني، يا سادة».

(*) عملة فرنسية قديمة.

ولم يجرؤ السيد الكاهن (de Saint-Paul) على ذلك، لكن السيد (de Marsilly) مرّ من تحت الجبل المربوط إلى الذراع اليسرى، وقبّل جبهته.

وأجمع المعروفون أمرهم، بينما كان (Damiens) يطلب منهم أن يارسوا مهنتهم كما يجب، وأخبرهم بأنه غير حاقِدٍ عليهم؛ وكان يتوسّل إليهم بأن يصلّوا لله من أجله، وأوصى الكاهن (de Saint-Paul) أن يصلّي من أجله في أول قدّاس.

وقام كل من الجلاد شمشون والآخر الذي عذّب (Damiens)، بعد محاولتين أو ثلاث باستلال سكين من جيبهما، قطعاً بها الفخذين ما عدا جذع الجسد؛ مما جعل الجياد التي كانت تبذل جهداً كبيراً تجرّ الفخذين بعيداً وراءها، الفخذ اليمنى أولاً؛ ثم الأخرى. وفعلًا فيما بعد الشيء نفسه بالذراعين، وفي موضع الكتفين والإبطين وفي الأطراف الأربعة. لقد توجب نزع اللحم حتى العظم تقريباً؛ مما جعل الجياد التي تجرّ بأقصى قوتها تحمل الذراع اليمنى، أولاً، ثم اليسرى.

«ونزل المعروفون للتحدّث إليه بعد انتزاع أطرافه الأربعة، لكن الجلاد أخبرهم بأنه قد مات. لكنني في الحقيقة كنت أرى الرجل يضطرب، وفكّه الأسفل يتحرّك جيئةً وذهاباً كما لو كان يتكلم. حتى إنّ أحد الجلادين قال بعد قليل: إنهم عندما رفعوا الجذع لكي يرموه على المحرق، كان لا يزال حياً. وبعد أن فكّت الأعضاء الأربعة من الجبال التي تشدها الجياد، رُميت فوق محرقة معدّة في خطّ مستقيم ضمن نطاق منصة الإعدام، ثم قذف إليها بعدها بالجذع، وغطّي الكل بالخطب ورزم من العيدان، وأشعلت النار بالقش المختلط بالخشب.

«... وتحوّل الكل إلى رماد تنفيذاً للحكم. ولم تحترق آخر قطعة من الجمر إلا بعد الساعة العاشرة والنصف ليلاً، واستغرق إحراق الجذع وقطع اللحم حوالي أربع ساعات. وبقي في الساحة الضباط الذين كنت بينهم مع ابني، والرماة حتى الساعة الحادية عشرة ليلاً تقريباً.

«كان هناك من أراد استخلاص النتائج من رقاد أحد الكلاب في المرح مكان الموقد؛ لقد طُرد ذلك الكلب عدة مرات، ولكنه كان يعود دائماً. ولكن ليس من الصعوبة فهم أنّ هذا الحيوان كان يجد هذا المكان أدقاً من غيره»^(٣).

بعد مرور ثلاثة أرباع قرن على هذه الحادثة يطالعنا النظام الداخلي «لمؤسسة المسجونين الشبان في باريس»^(٤) الذي وصفه (Leon Faucher)، بما يلي:

المادة (١٧): يبدأ يوم المسجونين شتاءً في الساعة السادسة صباحاً، وفي الساعة الخامسة صيفاً. ويدوم العمل تسع ساعات يومياً في الفصول جميعها، وتكرّس ساعتان يومياً للتعليم. ينتهي العمل اليومي والنهار في الساعة التاسعة شتاءً، وفي الثامنة صيفاً.

المادة (١٨): النهوض - على المسجونين النهوض وارتداء ملابسهم بصمت عند أول قرع الطبل، بينما يفتح الحارس أبواب الزنانات. وعند قرع الطبل الثاني يجب أن ينهضوا ويرتبوا أسرهم. وعند قرع الطبل الثالث يصطفون بنظام للذهاب إلى الكنيسة حيث تقام صلاة الصبح. وهناك فاصل من خمس دقائق بين قرع طبل وآخر.

المادة (١٩): يقيم المرشد الصلاة، تتبعها قراءة أخلاقية أو دينية، ويجب ألا يدوم هذا التمرين أكثر من نصف ساعة.

المادة (٢٠): العمل - يبدأ العمل في السادسة إلا الربع صيفاً، وفي السابعة إلا الربع شتاءً. ينزل المسجونون إلى ساحة الملعب حيث يتوجّب عليهم أن يغسلوا أيديهم ووجوههم. ثم يبدأ التوزيع الأول للخبز. بعد ذلك مباشرة، يتشكّلون حسب محترفاتهم، ويذهبون إلى العمل، الذي يبدأ في السادسة صيفاً وفي السابعة شتاءً.

المادة (٢١): الوجبات - يترك المسجونون العمل في العاشرة لكي يذهبوا إلى غرفة الطعام؛ فيتوجهون لغسل أيديهم في ساحاتهم، ثم يتشكّلون في فرق. وبعد الغداء لديهم استراحة تدوم حتى الساعة الحادية عشرة إلا الثلث.

المادة (٢٢): المدرسة - يقرع الطبل في الحادية عشرة إلا ثلثاً، وتشكل الصفوف، يدخل المسجونون إلى المدرسة فرّقاً. يدوم الصف ساعتين، وتعطى مناوبة دروس في القراءة والكتابة والرسم التخطيطي والحساب.

المادة (٢٣): في الساعة الواحدة إلا عشرين دقيقة، يترك المسجونون المدرسة حسب ترتيب الفرق، ويذهبون إلى ساحاتهم للاستراحة. وعندما يقرع الطبل في الواحدة إلا خمس دقائق، يتشكّلون حسب محترفاتهم.

المادة (٢٤): في الواحدة، يجب على المسجونين أن يكونوا في المحترفات، ويدوم العمل حتى الساعة الرابعة.

المادة (٢٥): في الرابعة يترك المسجونون المحترفات للذهاب إلى الساحات، حيث يغسلون أيديهم ويتشكّلون في فرق من أجل الذهاب إلى غرفة الطعام.

المادة (٢٦): العشاء والاستراحة التي تتبعه يدومان حتى الخامسة: يذهب عندها المسجونون إلى المحترفات.

المادة (٢٧): ينتهي العمل في السابعة صيفاً، وفي الثامنة شتاءً، ويجري توزيع أخير للخبز في المحترفات. يقوم أحد المسجونين أو أحد الحراس بقراءة لمدة ربع ساعة موضوعها أحد المفاهيم التثقيفية أو أحد

الموضوعات المؤثرة، تتبعها صلاة المساء .

المادة (٢٨): في السابعة والنصف صيفاً، وفي الثامنة والنصف شتاءً، على المسجونين أن يكونوا في زناناتهم بعد غسل الأيدي وتفتيش الثياب؛ حيث تتم هذه العملية في الساحة؛ وتخلع الملابس عند قرع الطبل الأول، وعند الثاني يجب أن يكونوا في أسرهم. تقفل أبواب الزنانات ويقوم الحراس بدورة في المرآت للتأكد من النظام والصمت.

★ ★ ★

لدينا هنا إذن نموذجان في العقاب: الأول تعذيب، والثاني استخدام للوقت. إنهما لا يعاقبان الجرائم نفسها، ولا يقاصان النوع نفسه من الجرح. ولكن كل واحد منهما يحدّد جيداً نطاقاً جزائياً مُعيّناً. والفاصل الزمني بينهما أقل من قرن. إنها الحقبة التي أُعيد فيها توزيع اقتصاد الجزاء ككل في أوروبا والولايات المتحدة. إنها حقبة «الفضائح» الكبرى بالنسبة للعدالة التقليدية، حقبة مشاريع الإصلاح المتعدّدة؛ والنظرية الجديدة في القانون والجريمة، التبرير الجديد الأخلاقي أو السياسي للقصاص؛ وإلغاء المراسم القديمة، ومحو العادات، ووضع مشاريع الأنظمة «الحديثة» أو تحريرها: روسيا (١٧٦٩)؛ بروسيا (١٧٨٠)؛ بنسلفانيا وتوسكان (١٧٨٦)؛ النمسا (١٧٨٨)؛ فرنسا (١٧٩١). إنّه عصر جديد بالنسبة للعدالة الجزائية.

واحْتَفَظ من بين هذه المتغيّرات كلها بوحدة: اختفاء التعذيب. إننا نتّجه اليوم قليلاً إلى إهماله ولكنه ربما كان في وقته مسبباً للكثير من الخطب؛ ومن الممكن أنه قد أرجع بسهولة كبيرة، ومع الكثير من المغالاة، لحساب «الزعة الإنسانية» التي كانت تبيح عدم تحليله. على كل حال ما أهميته إذا ما قارناه بالتحوّلات المؤسسية الكبرى: بالقوانين الصريحة، وقواعد المقاضاة الموحّدة، وهيئة المحلفين المتبناه تقريباً في كل مكان، وتحديد الطابع الإصلاحي كأساس للقصاص، كذلك هذا الميل الذي لم يزل يتأكد منذ القرن التاسع عشر لتعديل الجزاء حسب الأفراد المذنبين، وللعقوبات الجسدية الأقل مباشرة مع بعض الكتمان في فن التعذيب، للتفنّن بضروب من الألم الأكثر لطفاً والأكثر صمتاً والحالية من الأبهة الظاهرة للعيان؟ أفيستحق هذا أن نحفظ له بمكانة خاصة، إذ إنه بدون شك ليس سوى نتيجة استعدادات أكثر عمقاً؟ ومع ذلك هناك واقعة موجودة: ففي بضع عشرات من السنين اختفى الجسد المعبّد، المقطّع، المبتور، الموسوم والمدموغ رمزياً في الوجه أو الكتف، المعروض حياً أو ميتاً للمشاهدة. لقد اختفى الجسد كهدفٍ عظيمٍ للتمثيل الجزائي.

في نهاية القرن الثامن عشر وبداية القرن التاسع عشر، كان «عيد القصاص» القائم في طريقه إلى الزوال بالرغم من بعض التوهّجات الكبرى. واختلط سياقان في خضم هذا التحوّل لم يكن لهما التوقيت نفسه ولا أسباب الوجود نفسها تماماً. فمن جهة اندثر مشهد القصاص؛ وهذا يعني أن احتفال العقاب ينحو إلى الدخول في الظل كي لا يعود سوى فصل جديد إجرائي أو إداري. لقد ألغى الإقرار بالذنب جهاراً

لأول مرة في فرنسا عام ١٧٠١، ومرة ثانية عام ١٨٣٠، بعد عودة قصيرة؛ كما أُلغي عمود التشهير عام ١٧٨٩؛ وعام ١٨٣٧ في إنجلترا. أما بالنسبة للأشغال العامة التي كانت تفرض كل من النمسا وسويسرا وبعض مقاطعات الولايات المتحدة (مثل بنسلفانيا) القيام بها في الشارع العام أو على الطرقات الكبرى - حيث يُعرض المحكومون بالأشغال الشاقة بعقودهم الحديدية، وملابسهم المتعددة الألوان، مع كرة المحكومين الحديدية المربوطة بأقدامهم، فيواجههم الجمهور المتفرّج بالتحديات والسباب والسخرية، واللكمات وإشارات الحقد أو التواطؤ^(٥). هذه المظاهر أُلغيت كلها في كل مكان تقريباً مع نهاية القرن الثامن عشر، أو النصف الأول من القرن التاسع عشر. واستمر عرض المحكومين في فرنسا في العام ١٨٣١، بالرغم من الانتقادات العنيفة - كان (Réal) يصفها بأنها^(٦) «مشاهد مقززة» لكنها أُلغيت أخيراً في نيسان (أبريل) عام ١٨٤٨. أما بالنسبة للسلسلة التي كان المحكومون بالأشغال الشاقة في فرنسا كلها يُكبّلون بها، حتى «برنست» و«تولون»، فلقد استبدل بها عام ١٨٣٧ عربات مساجين لاثقة مدهونة بالأسود. لقد توقّف القصاص شيئاً فشيئاً عن أن يكون مشهداً. وكل ما احتُفظ به من المشهد صار يُطبع من الآن فصاعداً بطابعٍ سلمي؛ كما لو أنّ وظائف الاحتفال الجزائري فقدت قابليتها للفهم تدريجياً، وصار يُشكّ في أنّ هذا الطقس الذي «يختم» الجريمة له علاقة مريبة بها. فإن لم يتفوق عليها وحشية فهو على الأقل يتساوى بها، كما أنه يعوّد المشاهدين على شراسة يراد إبعادهم عنها، ويبين لهم تواتر الجرائم، ويشبّه الجلاد بالمجرم، والقضاة بالقتلة، ويعكس الأدوار في اللحظة الأخيرة؛ فيجعل من المذبّ موضوع شفقة أو إعجاب. ولقد قال (Baccaria) مُبكرًا: «إننا نرى القتل الذي يُقدّم إلينا على أنه جريمة منكرة، يرتكب ببرود وبدون ندم»^(٧). صار الإعدام العلني ينظر إليه الآن على أنه موقد يعاود فيه العنف الاشتعال مجدداً.

ينحو القصاص إذن من الآن فصاعداً لأن يصبح الجزء الأكثر اختباء من السياق الجزائري؛ مما يستدعي نتائج عدة: فهو يترك ميدان الإدراك شبه اليومي، لكي يدخل في ميدان الوعي المجرّد؛ وتُطلّبُ فاعليته من حتميته، وليس من شدّته المنظورة. إنّ ما يجب أن يحول دون الجريمة هو التيقّن من القصاص وليس المسرح المقوت؛ إنّ «الآلانية» المثالية للقصاص قد تغيّرت أساليبها. ومن هنا لم تعد العدالة تأخذ علناً على عاتقها حصة العنف المرتبطة بمارستها. فأن تقتل هي أيضاً، أو تضرب، لم يعد تمجيداً لقوتها، بل عنصراً من ذاتها مضطرة لقبوله، ولكن من الصعب عليها الإعلان عنه. إن مؤشرات العمل الشائن يعاد توزيعها: كأن ينبعث من المشنقة في «العقوبة - المشهد» رعبٌ مُبهم يلفّ الجلاد والمحكوم في الوقت نفسه. وإذا كان هذا الرعب مستعداً دائماً لأن يقلب الغار الملتصق بالمعذب إلى شفقة أو مجد ما فإنه كان يقلب عنف الجلاد الشرعي باستمرار إلى عملٍ شائن. من الآن فصاعداً سوف يفترق النور عن الفضيحة بشكل مختلف؛ فمن المفروض أن تُسجّل الإدانة مجدّ ذاتها علاقة سلبية ومتواطئة على الجنحة: من هنا إذن علانية الإدانة، الحكم والمرافعات، أما بالنسبة للتنفيذ، فهو عار إضافي تحجل العدالة أن تفرضه على المحكوم؛ لذلك تبقى على بعدٍ منه، متجهة

لتكليف الآخرين به ، وتحت ستار السرية .

فمن القبح أن نُقاَصصَ ، ولكن ليس من المجد في شيء أن نُقاَصصَ . من هنا نظمة الحماية المزدوجة التي أقامتها العدالة بينها وبين العقاب الذي تفرضه . وينحو تنفيذ القصاص لأن يصبح قطاعاً مستقلاً حيث الأوالية الإدارية تُعفي العدالة؛ فتحرر هذه الأخيرة من هذا الضيق الخائق بطمر القصاص بيروقراطياً . ومن الصفات المميزة أنّ إدارة السجون في فرنسا بقيت لمدة طويلة بإشراف وزارة الداخلية ، وبقيت الأشغال الشاقة بمراقبة وزارة البحرية أو المستعمرات . والنفي النظري حاصلٌ فيما يتعدى تقسيم الأدوار هذا : فالجوهري في القصاص الذي نرضه ، نحن القضاة ، لا يمكن في العقاب ؛ لأنّ همّة البحث عن التقويم والتصحيح وعن « الشفاء » ؛ أي تقنية تحسين تَصُمّر في العقاب المفروض التكفير عن الذنب فقط ، وتحرّر القضاة من مهنة العقاب الشنيعة . يوجد في العدالة الحديثة وعند من يوزعونها شعور بالحياء من العقاب لا يني يتزايد ، ولكنه لا يستبعد الحماس دائماً : إنه يتزايد بدون توقف ، ويتكاثر على هذا الجرح كل من النفساني وموظف التجبير الأخلاقي الصغير .

حُميَ المشهد إذن باختفاء التعذيب ، ولكن انفكّت كذلك القبضة عن الجسد . كتب (Rush) عام ١٧٨٧ : « لا أريد أن أمتنع عن الرجاء أنه سيأتي زمن قريب ، سيعتبر فيه عمود التشهير والمنشقة والمعقلة والسوط والدولاب كإحدى العلامات في تاريخ التعذيب ، على بربرية العصور والبلاد وكبراهين على ضعف تأثير العقل والدين على الفكر الإنساني »^(٨) .

وبالفعل ذكّر (Jan Meenen) ، بعد ستين عاماً أثناء افتتاحه المؤتمر الإصلاحي الثاني في بروكسل ؛ بزمن طفولته كحقبة مندثرة : « لقد شاهدت الأرض المحفورة بالدوايب ، شاهدت المشائق هم وعواميد التشهير ، لقد رأيت هياكل عظمية مرمية على الدوايب ببشاعة »^(٩) . ألغى الوسم في إنجلترا عام ١٨٣٤ ، وفي فرنسا عام ١٨٣٢ أما تعذيب الخونة الكبير ، فلم تعد إنجلترا تجرؤ على تطبيقه باتساعه كله في العام ١٨٢٠ ؛ فلم يقطع (Thistlewood) إلى أجزاء ؛ ولم يبق سوى السوط في بعض المنظمات الجزائية (روسيا ، إنجلترا ، بروسيا) ، لكن الممارسات القصاصية صارت أكثر احتشاماً بشكل عام . فلم يعد الجسد يلمس ، أو بأقل ما يمكن . ولكي يُتوصّل إلى شيء ما ، فليس عن طريق الجسد بحدّ ذاته على كل حال ، وسوف يقال : إنّ السجن والأشغال الشاقة والعزل ومنع الإقامة والنفي - التي تشغل مكانة هامة في المنظمات الجزائية الحديثة - هي أيضاً قصاص « جسدي » ؛ إنها بخلاف العقاب تصيب الجسد مباشرة . لكن هنا العلاقة (عقاب - جسد) غير ماثلة لما كانت عليه في التعذيب ؛ فالجسد يجد نفسه في موضع الأداة أو الوسيط . إنّ التدخل في الجسد بسجنه أو بإجباره على العمل يستخدم لحرمان الفرد من حريته المعتبرة كحق مكتسب وكملكية في الوقت نفسه . وحسب هذا الجراء يُدخّل الجسد في نظمة من القمع والحرمان ، من الإجبار والمنع . إنّ العذاب الجسدي ، وألم الجسد بحدّ ذاته لم يعودا عنصرين مكونين للقصاص ؛ فلقد مرّ العقاب من فَنّ الإحساسات اللاحتملة إلى اقتصاد الحقوق المعلقة . وإذا توجّب على العدالة معالجة جسد المحكومين ومساسه أيضاً ، فسيحصل هذا من بعيد ، وبنظافة ،

حسب قواعد صارمة، ولتحقيق هدف «أسمى». وتأثير من هذا التحفظ الجديد، برز جيش بكامله من التقنيين لاستبدال الجلاد، كمشرّح مباشر للعداب بالحراس، والأطباء، والمرشدين، والأطباء العقلين والنفسانيين، والمربين؛ وهم ينشدون المديح الذي تحتاجه العدالة بوقوفهم فقط إلى جانب المحكوم. فهم يكفلون لها بأن الجسد والألم ليسا آخر مواضع فعلها العقابي. يجب التفكير بهذا: على الطبيب اليوم أن يسهر على المحكومين بالموت، وحتى آخر لحظة، كمولج بالراحة، وكمعتمد للاعذاب بدل الموظفين المكلفين بالقضاء على الحياة. وعندما تأتي لحظة التنفيذ يُعطى المحكوم حقناً مهدئة. إنها طوباوية الاحتشام القضائي: نزع الحياة مع الامتناع عن الإشعار بالأذى. الحرمان من الحقوق كلها دون تعذيب، فرض عقوبات مع الإعتاق من الألم. إن اللجوء إلى الصيدلة النفسية (Psycho-pharmacologie) وإلى مختلف «الفواصل» الفيزيولوجية هو في صميم هذا القصاص «اللاجسدي» حتى ولو كان عابراً.

وتّم الطقوس الحديثة لتنفيذ الإعدام على هذا السياق المزدوج: محو المشهد وإلغاء الألم. إنّ التيار نفسه أوجد التشريعات الأوروبية بحسب وتيرة كل منها: الموت نفسه عند الجميع، دون أن يحمل هذا الأخير، كشعار، علاقة الجريمة المميزة أو الحالة الاجتماعية للمجرم؛ موت لا يدوم سوى لحظة، دون أن يطيله أو أن يضاف إليه أي عنف يمارس على الجثة سابقاً أو لاحقاً؛ إعدام الحياة بالأحرى، وليس الجسد. فلم يعد هناك عمليات طويلة يُوجّل فيها الموت عن طريق توقّفات محسوبة ومضاعفة بمجموعة من الضربات المتتابعة. لم يعد هناك من تلك التدابير التي كانت تتخذ للقضاء على قاتل الملك (régicide) أو تلك التي حلم بها في بداية القرن الثامن عشر مؤلف^(١١) (Hanging not Punishment enough) والتي كانت تسمح بتكسير عظام المحكوم على دولاب، وبجلده بعد ذلك حتى الإغماء، وتعليقه بالتالي بواسطة السلاسل قبل أن يترك لكي يموت من الجوع ببطء. لم يعد هنا أثر من ذلك التعذيب حيث يجرّ المحكوم على غربال (لتجنّب انفجار الرأس على البلاط)، حيث تفتح بطنه وتنزح أحشائه على عجل لكي يتسنى له الوقت ليراها بعينيه ترمى في النار، ثم تضرب عنقه أخيراً ويقطع جسده أربعة أجزاء^(١٢). إنّ تخفيض «الألف ميتة» هذه إلى تنفيذ الإعدام فقط يحدّد أخلاقية جديدة خاصة بفعل القصاص.

ولقد جرّبت في العام ١٧٦٠ في إنجلترا (لإعدام اللورد «Ferrer») آلة جديدة للشنق (حامل، يحتفي تحت قدمي المحكوم، لكي يُتجنب الاحتضار البطيء والمشاوآت التي كانت تحصل بين الضحية والجلاد). ولقد أتقنت هذه الآلة وتبنت نهائياً عام ١٧٨٣، في السنة ذاتها التي ألغيت فيها العرّض من (Tyburn) إلى (Newgate)، وحيث استفيد من إعادة بناء السجن بعد قانون «الشغب» (* Riots)، لكي تقام المقاصل في (Newgate) نفسها^(١٣).

إن المادة الثالثة الشهيرة من القانون الفرنسي لعام ١٧٩١ - «قطع رأس كل محكوم بالموت» - تحمل هذا

(*) (Riots): «قانون الشعب» صدر في إنجلترا عام ١٧١٥، واعتبر كل اجتماع يضمّ اثني عشر شخصاً أو أكثر بقصد الشعب جريمة يعاقب عليها القانون.

المعنى الثلاثي: موت متساوٍ للجميع («الجنح من النوع ذاته تعاقب بالنوع نفسه من القصاص، مهما كانت حالة المذنب أو مكانته»): وسبق أن نصّ اقتراح قُدّمه (Cuillotin) في أول كانون الأول (ديسمبر) عام ١٧٨٩ على أن «الجنح من النوع ذاته تعاقب بالنوع نفسه من القصاص مهما كانت حالة المذنب أو مكانته». موت واحد للمحكوم يجري دفعة واحدة ودون اللجوء إلى التعذيب «الطويل، وبالتالي القاسي»، كما يحصل مع منصة الإعدام التي شهّر بها (Le Pelletier)؛ أخيراً العقاب للمحكوم وحده، لأن ضرب العنق. عقاب النبلاء، هو الأقل إساءة بالنسبة لأسرة المجرم^(١٣). إنّ المقصلة (Guillotine) التي استعملت ابتداءً من عام ١٧٩٢ هي الأواليّة الأكثر ملاءمة لهذه المبادئ. اختصر الموت بواسطتها إلى حدث ظاهر، ولكنه آنيّ. إنّ الاحتكاك بين القانون، أو بين من يطبقونه، وبين جسد المجرم مختصر إلى لحظة حاطفة. لم يعد هناك مواجهة جسدية؛ إنّ الجلاد لم يعد له أن يكون سوى ساعي دقيق. «إن التجربة والعقل يرهنان على أن الصيغة المستعملة في الماضي لقطع رأس مجرم ما تُعرض لعذاب أفظع من الحرمان البسيط من الحياة، الذي يشكّل أمنية القانون القاطعة لكي يحصل الإعدام بلحظة واحدة وبضربة واحدة؛ إنّ الأمثلة تبرهن عن مدى صعوبة التوصل إلى هذا الأمر. ومن أجل التأكيد من العملية يجب أن تخضع لوسائل ميكانيكية لا تتغير، حيث يكون من الممكن تحديد قوتها ونتائجها أيضاً... من السهل بناء آلة مشابهة بحيث تكون نتيجتها حتمية؛ فتضرب العنق بلحظة حسب رغبة القانون الجديد. وإذا بدت هذه الآلة ضرورية، فإنها لن تحدث أيّ أثر عميق، وتكاد ألاّ تلاحظ^(١٤). إنّ المقصلة (guillotine) تقضي على الحياة دون أن تمسّ الجسد تقريباً، كما ينتزع السجن الحرية، أو كما تقتطع الجزية الممتلكات. فمن المفروض فيها أن تطبّق القانون على موضوع قضائيّ مالك حقّ الوجود من بين حقوق أخرى. لذلك يجب أن يكون لها تجرّد القانون بمجّد ذاته.

ولقد أضيف في وقت ما شيء من التعذيب بدون شكّ إلى رصانة الإعدام في فرنسا؛ فمرتكبو جريمة قتل الأباء وقتل الملك الذين كانوا يُشبهون بهم - كانوا يُساقون إلى منصة الإعدام تحت حجاب أسود، وهناك كانت تقطع أيديهم، حتى عام ١٨٨٢. لم يتبقّ من هذه العادة فيما بعد إلاّ زينة «الكريب» (ornement du crêpe) وهذا ما حصل لـ (Fieschi) في تشرين الثاني (نوفمبر)، عام ١٨٣٦: «سيقاد إلى مكان الإعدام في قميص، عاري القدمين، ومغطى الرأس بحجاب أسود؛ وسوف يُعرض على منصة الإعدام، بينما يتلو حاجب المحكمة قرار الحكم، ويعدم مباشرة». يجب أن نتذكر هنا (Damiens)، وأن نسجّل أنّ آخر إضافة للموت الجزائيّ كانت: إنّ قراءة قرار الحكم على منصة الإعدام هي كل ما يُعلن عن الجريمة التي يجب ألاّ تكون ذات وجه^(١٥). إنّ آخر آثار التعذيب الكبرى هي الإلغاء: ستارة لحجب الجسد؛ فعندما أُعِدِم (Benoit) السافل تثلثياً: قاتل أمه، جنسي - مثلي، سفاح؛ كان الأول من بين مرتكبي جريمة قتل الأب الذين امتنع القانون عن قطع أيديهم: «فبينما كان قرار الحكم يُتلى، كان يقف على منصة الإعدام يسنده الجلادون. لقد كانت رؤية هذا المشهد شيئاً فظيماً، كان قاتل الأب ملتقاً بكفنٍ أبيض عريض، ووجهه مغطى بقطعة من قماش «الكريب» الأسود، يخفي بها نفسه عن أنظار الحشد الصامت. وتحت هذه الملابس الغامضة والمُعَمّة، لم تعد

أنفاس الحياة تظهر إلا على شكل صرخات مريضة، لم تلبث أن زُفرت تحت السكين» (١٦).

انحى إذن مشهد القصاص الجسدي الكبير في بداية القرن التاسع عشر؛ وتجنبَّ الجسدُ المَعذَّب؛ واستبعد مسرح العذاب عن العقاب. إننا ندخل في عصر الاعتدال التأديبي. ويمكن اعتبار اختفاء التعذيب مكسباً تقريباً في السنوات ما بين: ١٨٣٠ - ١٨٤٨. طبعاً يتطلب هذا التأكيد العام بعض التصحيحات. أولاً، لم تحصل هذه التحولات دفعة واحدة ولا حسب سياق وحيد؛ فلقد حصلت إبطاءات. ولقد كانت إنجلترا - للمفارقة - أكثر البلدان عصياناً أمام اختفاء التعذيب! قد يكون ذلك بسبب دورها كنموذج اتخذته عدالتها الجنائية لإقامتها هيئة المحلفين، والادعاء العام، واحترام «الحرية الفردية» (L'habeas corpus)؛ وبدون شك لأنها لم تُرد الإنقاص من صرامة قوانينها الجزائية خاصة خلال سنوات الاضطراب الاجتماعي الكبير (١٧٨٠ - ١٨٢٠). ولقد فشل كل من (Romilly, Fowel Buxton, Mackintosh) طويلاً في التخفيف من تعدد وثقل العقوبات المنصوص عنها في القانون الإنجليزي، هذه «المجزرة المرعبة»، كما كان يصفه (Rossi). حتى إن قسوته قد زادت (على الأقل في العقوبات المنصوص عنها؛ لأن التطبيق كان رخواً بمقدار ما كانت هيئة المحلفين تجرُّ أن القانون يتجاوز الحد)؛ لأن (Blackstone) يعدد (٢٢٣) جناية رئيسة في التشريع الإنجليزي في عام ١٨١٩، بينما لم يكن عددها سوى (١٦٠) عام ١٧٦٠. يجب كذلك الأخذ بعين الاعتبار تسارع التشريعات والتراجمات التي اتبعتها السياق العام بين (١٧٦٠ و ١٨٤٠)؛ وسرعة الإصلاح في بعض البلدان: كالنمسا، وروسيا، والولايات المتحدة، وفرنسا في وقت الجمعية التأسيسية(*)، كذلك عملية الجزر التي حصلت في زمن الثورة المضادة في أوروبا والخوف الاجتماعي الكبير في السنوات (١٨٢٠ - ١٨٤٨)؛ كما يجب الأخذ بعين الاعتبار التغيرات الآنية نوعاً ما والتي حملتها المحاكم أو القوانين الاستثنائية؛ كذلك الالتواء الذي يحصل عادة بين القوانين وبين الممارسة الواقعية للمحاكم (والتي هي أبعد من أن تعكس دائماً الحالة التشريعية). هذه الأمور كلها تجعل التطور الحاصل في حوالي القرنين الثامن عشر والتاسع عشر متعرجاً.

يضاف إلى هذا أن العملية أبعد من أن تكون قد انتهت حتى لو أن التحول الجوهري قد حصل في حوالي العام ١٨٤٠، ولو أن أواليات القصاص قد اتخذت عندها نغظ عملها الجديد. إنَّ تقليل العذاب يشكّل منحى تجرُّ في التحول الكبير الذي حصل في السنوات (١٧٦٠ - ١٨٤٠)، ولكنه لم يكن مكتملاً بعد؛ ويمكننا القول إنَّ ممارسة التعذيب سادت لوقتٍ طويل على نظمنا الجنائية، ولا تزال حتى الآن. لقد حدّدت المقصلة (guillotine) في فرنسا، آلة الموت تلك السريعة والكتومة، أخلاقية جديدة للموت الشرعي. لكن ما لبثت الثورة أن ألْبستها طقساً مسرحياً كبيراً. لقد بقيت المقصلة مشهداً خلال سنوات عديدة، حتى إنه توجب نقلها إلى حاجز «سان جاك» (Saint-Jacque)، وأبدلت العجلة المكشوفة بعربة مقلّفة، ودفع المحكوم بسرعة من العربة على لوحة خشبية، كذلك أُجريت الإعدامات المتسرّعة في ساعات غير مناسبة.

(*) الجمعية التأسيسية لعام ١٧٨٩. (الترجمة).

وأخيراً وضعت المقصلة في حرم السجون، وجُعِلت مشاهدتها متعذرة على الجمهور (بعد إعدام «Weidmann» عام ١٩٣٩)، كما سُدَّت الطرقات الموصلة إلى السجن حيث تحبباً المشنقة ليتمَّ الإعدام في السرِّ (إعدام de Buffet و de Bon temps في سانتي «Santé» عام ١٩٧٢)، هذا مع ملاحقة العدالة الشهود الذين يسردون هذا المنظر، وكل ذلك كي لا يعود الإعدام مشهداً ولكي يبقى سرّاً غريباً بين العدالة ومحكميها. ويكفي أن يستدعي الموت الجزائري هذه الحيطة كلها كي نفهم أنه باقٍ في أعماقه حتى الآن، مشهداً محتاجاً، حقاً، لمنعه.

أما مسألة التعرّض للجسد فهي أيضاً لم تكن قد حُلَّت بعد بالكامل في منتصف القرن التاسع عشر. فمن دون شك لم يعد العقاب متركزاً حول التنكيل كتقنية في التعذيب؛ بل صار موضوعه المركزي فقد ملكية أو حقّ. لكن عقاباً كالأشغال الشاقة أو حتى كالسجن - أي حرماناً محضاً من الحرية - لم يُعمل به مطلقاً دون إضافة تأديبية للجسد مجدّ ذاته: تقنين الطعام، الحرمان الجنسي، ضربات، زناينة. نتيجة غير مقصودة للسجن، ولكن لا يمكن تجنبها. في الواقع لقد هبَّ السجن دائماً لبعض القسط من العذاب الجسدي في تجهيزاته الصريحة. إن النقد الذي وُجّه غالباً للنظمة الإصلاحية في النصف الأول من القرن التاسع عشر: السجن ليس قصاصياً بما فيه الكفاية؛ إن المعتقلين يعانون جوعاً أقل، وبرداً أقل، وهم أقل حرماناً من كثير من الفقراء أو حتى العمال؛ يدل على فرضية لم تعلن أبداً بصراحة: من الصواب أن يتعذّب المحكوم عليه جسدياً أكثر من الآخرين، إذ لا يمكن فصل العقوبة عن فائض الألم الجسدي. فماذا يحصل للعقاب إذا صار غير جسدي؟ هناك إذن ترسّبات من التعذيب في أوالية العدالة الجنائية الحديثة، ترسّبات غير مسيطر عليها تماماً، لكنها مغلفة أكثر فأكثر بقصاصٍ للأجسدي.

★ ★ ★

إنّ تخفيف صرامة العقاب خلال القرون الماضية ظاهرة يعرفها جيداً مؤرخو القانون، لكن ظلّ يُنظر إليها لوقت طويل كظاهرة كميّة بشكل عام: «قسوة أقل، عذاب أقل، رقة أكثر، احترام أكثر وإنسانية أكثر». في الواقع ترافقت هذه التغيّرات بإزاحة في موضوع العملية العقابية مجدّ ذاتها. هل أنقصت في الكثافة؟ ربما، لكن تغييراً حدث في الهدف بالتأكيد.

فإن لم تعد العقوبة بأشكالها الأكثر صرامة موجّهة إلى الجسد، على ماذا إذن تلقي قبضتها؟ إن جواب المنظرين - أولئك الذين افتتحوا في حوالي ١٧٦٠ حقبة لم تعلق بعد حتى الآن - بسيط، وجلي تقريباً، وكأنه مطبوع في السؤال نفسه. إذا لم يعد الجسد هو الهدف تقريباً، إنها النفس إذن. يجب أن يُتبع التكفير الحانق على الجسد بعقاب يؤثر بعمق في القلب والفكر والإرادة والاستعداد. ولقد صاغ (Malby) هذا المبدأ دفعة واحدة: «أجدر بالعقاب أن يضرب النفس على أن يضرب الجسد، إذا استطعتُ التعبير هكذا»^(١٧).

إنها لحظة مهمة. لقد تحلّى الشريكان القديمان للعقاب السعيد، الجسد والدم، عن مكانيهما. ودخلت المسرح شخصية جديدة، مقنعة. لقد انتهى نوع من التراجيديا؛ وبدأت كوميديا مع خيالات ظلّ، أصوات

بدون أوجه، كينونات غير محسوسة. وعلى جهاز العدالة الجزائية الآن أن يعضّ هذه الحقيقة التي لا جسد لها.

أَيُظَلُّ هذا تأكيداً نظرياً يكذبُه التطبيق الجزائي؟ يعتبر هذا القول متسرّعاً؛ فصحيح أنّ العقاب اليوم ليس مجرد هُدَى لنفس؛ لكن مبدأ (Malby) لم يظل أمنية ورعة؛ فباستطاعتنا متابعة تأثيراته على امتداد العقوبة الحديثة:

حصل أولاً استبدال في المواضيع، لا أقصد بهذا القول أنّ جرائم أخرى صارت تعاقب بغتة، لكن بدون شك تغيّر تعريف المخالفات كثيراً خلال المئتي سنة الماضية، كما تغيّر تراتب شدتها، وهامش التسامح معها، تغيّر ما كان مقبولاً منها... وما كان مسموحاً به سريعاً؛ فالكثير من الجرائم لم تعد معتبرة كذلك لأنها كانت مرتبطة بممارسة معيّنة للسلطة الدينية أو بنمط حياة اقتصادية معيّن؛ فالتجديف فقد مكانته في الجريمة، كذلك بالنسبة لتهريب البضائع وسرقة المنازل التي فقدت جزءاً من خطورتها. لكن من الممكن أنّ هذه الانتقالات كلها، ليست هي الحادثة الأكثر أهمية: فلقد احتفظ التقاسم بين المسموح به والممنوع ببعض الثبات من قرنٍ إلى آخر. لكن بالمقابل تغيّر بعمق ما تشمله الممارسة الجزائية، وهو الموضوع: «الجريمة»؛ لقد تغيّرت بمعنى ما طبيعة ما يكوّنه العنصر المعاقب عليه وصفته وجوهه، أكثر من تغيّر تعريفه الصوري. أما ثبات القانون النسبي فلقد آوى مجموعة من التغيّرات الدقيقة والسريعة؛ فالقانون يحاكم دائماً تحت اسم جرائم وجنح مواضيع قانونية محدّدة بالقانون، لكنه يحاكم في الوقت نفسه الشهوات والفرايز، والشذوذ، والاعاقات، وعدم التكيّف، وتأثيرات البيئة أو الوراثة؛ إننا نقاصص الاعتداءات طبعاً، لكن نعاقب في الوقت نفسه العدوانية والاعتصاب من خلال هذه الاعتداءات، كذلك النزوات والرغبات في الوقت نفسه الذي يعاقب فيه الشذوذ والقتل. وقد يقال: إننا لا نحاكمها، لكن استدعاءها ضروري لكي نشرح وقائع تجب محاكمتها، ولكي نحدّد إلى أيّ مدى تنورط إرادة الفاعل في الجريمة. إنّه جواب غير كافٍ؛ لأنّ ما هو محاكم فعلاً ومعاقب هو هذه الظلال المحتبئة خلف عناصر القضية. إنها محاكمة من خلال «الظروف التخفيفية»، والتي لا تُدخِل في القرار العناصر «الظرفية» فقط للفصل، لكن شيئاً آخر أيضاً، وهو غير قابل للدخول في القانون: معرفة المجرم، التقدير الذي يستحقه؛ ما نريد معرفته عن الصلات الموجودة بينه وبين ماضيه وجريمته، وما يمكن أن ننتظر منه مستقبلاً. إنها محاكمة أيضاً عبر مجموعة من المفاهيم التي تنوّلت بين الطبّ والقضاء منذ القرن التاسع عشر («مسوخ» «حقبة Georget»، الشذوذ النفسي لمنشور Chaumiés، «الشاذون» و«اللامتكيفون» في التقارير المعاصرة)، والتي هي أشكال في نعمت الفرد، بحجّة تفسير الفعل. وهي مقاصصة أيضاً بعقاب يعطي نفسه وظيفة جعل الجانح «لا راغباً فقط، بل قادراً أيضاً على العيش مُحترماً القانون، مُتكفلاً بمجاراته الشخصية»؛ ومقاصصته أيضاً عن طريق الاقتصاد الداخلي للجزاء الذي وإن كان يعاقب الجريمة، لكن يمكن أن يتغيّر (باختصار نفسه، أو بإطالتها إذا ما استحقت الحالة ذلك) حسب تحوّل سلوك المحكوم؟ مقاصصة هي أيضاً بلعبة «التدابير الأمنية» التي ترافق القصاص (منع الإقامة، الحرية المراقبة، الوصاية الجزائية، العلاج الطبي الإجمالي)، وهي غير مخصصة لعقاب

المخالفة ولكن لمراقبة الفرد، لتحديد حالته الخطرة، وتغيير استعداداته الإجرامية، وهذه التدابير لا تتوقف إلا عند حصول التغيير. ولا تستدعي نفس الجرم في المحكمة من أجل تفسير جريمته فقط أو لكي تدخل كعنصر في الإعلام القضائي للمسؤوليات. ولكن إذا ما جاء بها مع الكثير من التشدد، ومع همّ التفهم بالإضافة إلى محاولة كبيرة في التطبيق «العلمي»؛ فذلك من أجل الحكم عليها طبعاً، هي والجريمة في الوقت نفسه، ولكي تأخذ حصتها من القصاص. ولقد أدخل في الطقس الجزائري - منذ الإنشاء وحتى القرار وآخر عواقب القصاص - مجموعة من الأمور التي جاءت تضاعف المواضيع المحددة قضائياً والمقتنة، ولكن كي تفككها أيضاً. ولا تجد هنا فقط خبرة الطب العقلي إحدى وظائفها المحددة، لكن كذلك الأنثروبولوجيا الجنائية بشكل أكثر عمومية وكلام علم الجريمة: التسجيل الرسمي للمخالفات في حقل المواضيع التي تقبل المعرفة العلمية، وإعطاء أليات العقاب الشرعي مَسْكَاً تسويغياً، ليس على المخالفات فقط بل على الأفراد أيضاً؛ ليس على ما فعلوه ولكن على ما هم عليه، وما قد يصبحونه، وما يمكن أن يكونوه، وملحق النفس الذي ضمنته العدالة لنفسها هو في الظاهر تفسيري ومحدّد، ولكنه في الواقع إجماعي. لقد احتاجت أوروبا مائة وخمسين سنة أو مائتي سنة لكي تضع أنظمتها الجنائية الجديدة، رويداً رويداً، لكن عبر سياق يعود إلى عهد قديم جداً، وهكذا بدأ القضاة يحاكمون شيئاً آخر غير الجرائم: «نفس» المجرمين.

وهكذا بدأوا عبر ذلك يقومون بشيء آخر غير الحكم. أو لكي نكون أكثر دقة لقد تسللت أنماط تقويم أخرى داخل هذه الطريقة القضائية في الحكم مغيرة بشكل أساسي قواعدها التحضيرية؛ فمنذ أن بنت القرون الوسطى، بصعوبة وبطء، إجراءات الاستشارة الكبرى: الحكم، كان هذا يعني إقامة حقيقة الجريمة، كما كان يعني تعيين فاعلها، وتطبيق عقابٍ شرعي عليها. إنّ معرفة المخالفة، ومعرفة المسؤول، ومعرفة القانون، شروط ثلاثة تسمح بإقامة الحكم حقيقة. لكننا نستشف منذ الآن أنّ سؤالاً مختلفاً تماماً يُطرح حول الحقيقة خلال الحكم الجزائري. فلم يعد ببساطة: «هل أثبتت الواقعة وهل هو جانح؟» لكن أيضاً: «ما هذه الواقعة، ما هذا العنف أو القتل؟ في أيّ مستوى أو في أيّ حقل حقيقة يُسجّل؟ هوام، ردّ فعل ذهاني، حلقة هذيان، شذوذ؟» لم يعد السؤال ببساطة: من الفاعل؟ «لكن: كيف يستحضر السياق السببي الذي أنتج هذا الفعل؟ السبب على مستوى الفاعل ذاته؟ أغريزة، أم لا وعي، أم بيئة، أم وراثية؟ لم يعد ببساطة: «أيّ قانون يعاقب هذه المخالفة؟»، ولكن: «أيّ تدبير يُتخذ ليكون الأكثر ملاءمة؟ كيف التكهّن بتطور الفاعل؟ أيّ وسيلة تصلحه بأفضل شكل ممكن؟» مجموعة كاملة من الأحكام التقديرية، المشخصة، المتكهنّة المعيارية والمتعلقة بالفرد المجرم أتت لكي تستوطن في بنية الحكم الجزائري. حقيقة أخرى اخترقت تلك التي كانت موجبة في الميكانيكية القانونية: الحقيقة التي، من جرّاء تشابكها مع الأولى، تجعل من تأكيد الذنب عقدة علمية - قانونية غريبة. وهناك واقعة ذات دلالة: كيفية تطور مسألة الجنون في الممارسة الجزائية؛ فحسب قانون ١٨١٠، لم تكن هذه المسألة مطروحة إلا في نهاية المادة ٦٤. بينما نجد أنّ هذه الأخيرة تنصّ على أن لا وجود لجريمة أو لجنحة إذا كان المخالف في حالة جنون لحظة حصول الفعل. إن إمكانية نسب

الجنون كان إذن مقتصرًا على تعيين الفعل كجريمة: فإذا كان الفاعل مجنوناً لم تكن تتغير خطورة حركته أو تُخفف عقوبته؛ بل كانت الجريمة مجرد ذاتها تحتفي. من المستحيل إذن الإعلان عن أحدهم كمجنون ومجرم في الوقت نفسه. إن تشخيص الجنون إذا ما طرح لم يكن يستطيع أن يتكامل مع الحكم بل كان يقطع المحاكمة ويفك قبضة العدالة عن مرتكب الفعل؛ فليس فحص المجرم المشكوك مجنونه وحده يكون سابقاً وخارجاً عن الحكم بل نتائج هذا الفحص أيضاً؛ بينما نجد أن محاكم القرن التاسع عشر التبس عليها معنى المادة (٦٤) باكراً؛ وبالرغم من قرارات محكمة التمييز المتعددة والتي تذكر بأن حالة الجنون لا يمكن أن تستدعي عقاباً مخففاً، ولا حتى تبرئة، لكن عدم إقامة دعوى، فلقد طرحوا في حكمهم بالذات مسألة الجنون. ولقد سلموا بأنه من الممكن أن يكون الفرد مذنباً ومجنوناً في الوقت نفسه، وكلما كان أكثر جنوناً بقليل قلّ ذنبه؛ إنه مذنب بالتأكيد، لكنه يحتاج للحجر والاعتناء أكثر منه للعقاب. مذنب خطر لأنه مريض بوضوح... إلخ. ولقد كانت هذه كلها خلُقاً قضائياً من وجهة نظر القانون الجزائري. لكنها كانت نقطة الانطلاق لتطور سوف يساهم بتسريعه الاجتهاد القضائي والتشريع بالذات خلال المائة والخمسين سنة التالية. ولقد سبق للإصلاح أن سمح في العام ١٨٣٢؛ عندما أدخل الظروف التخفيفية. بتغيير الحكم حسب درجات المرض المفترضة أو حسب أشكال نصف الجنون: والممارسة العامة لخبرة الطب العقلي في الجنايات - وقد تصل هذه الممارسة أحياناً إلى الجرح - تجعل الحكم، حتى ولو صيغ دوماً بتعابير جزائية شرعية يتضمّن بشكل غامض نوعاً ما أحكاماً في السواء، ومحاولة تعيين للسببية، وتقديرات لتغيرات ممكنة، واستباقاً لمستقبل الجانحين. كلها عمليات تخطيء إذا ما اعتقدنا بأنها تُحضر من الخارج حكماً مبنياً بشكل جيد؛ إنها تندمج مباشرة في سياق تكوين الحكم، فبدل أن يحو الجنون الجريمة كما ورد في المعنى الأول (للمادة) ٦٤، نجد الآن بأن كل جريمة، وتقريباً كل مخالفة، تحمل في ذاتها فرضية الجنون أو على الأقل الشذوذ، كاحتمال شك مشروع، لكن أيضاً كحق يستطيعون المطالبة به. كذلك الحكم الذي يدين أو يبرئ ليس فقط حكماً بالذنب، وقراراً مشروعاً يعاقب، إنه يحمل في طبيّاته - تقوياً للسواء ووصفة تقنية من أجل سواءٍ محتمل. إنّ القاضي في أيامنا هذه - مُحلفاً كان أم قاضياً - يفعل شيئاً آخر غير القضاء. وهو لم يعد وحيداً في القضاء؛ فخلال الدعوى الجزائية، وصولاً إلى تنفيذ الحكم، تزدهم مجموعة من الأحكام الملحقّة. لقد تكاثرت حول الحكم الأساسي عدالات صغيرة وقضاة موازين: خبراء طب عقلي أو نفسانيون، قضاة لتطبيق العقوبات، مربّون؛ موظفو إدارة السجون، هذه كلها تجرّى السلطة الشرعية في العقاب؛ وقد يقال إنّ أيّاً منهم لا يشارك فعلاً في حقّ القضاء، وإنّ بعضهم لا يمتلك سوى حقّ تنفيذ العقاب بعد أن تثبته المحكمة في قرار خاصة أن بعضهم الآخر - الخبراء - لا يتدخلون قبل القضاء لإعطاء حكم، ولكن لكي يوضحوا قرار القضاء. لكن منذ اللحظة التي لا تعود فيها العقوبات ومقاييس الأمن محدّدة بشكل قاطع من قبل المحكمة، ومنذ أن يكون باستطاعتها أن تتغير خلال مسارها، ومنذ اللحظة التي يُترك فيها المجال لآخرين غير قضاة المخالفة لأحد القرار، فيما إذا

كان المحكوم « يستحق » بأن يُترك في شبه - حرية أو في حرية مشروطة ، كان هؤلاء جميعهم يستطيعون إنهاء وصاية المحكمة الجزائية ، وتُصبح إذن كل ما سبق أواليات عقاب شرعي موضوعة بين أيديهم ومتروكة لتقويمهم . إذن هم قضاة ملحقون ، لكنهم بالرغم من ذلك قضاة .

إنّ الجهاز الذي توسّع منذ سنوات حول تطبيق العقوبات ومطابقتها مع الأفراد ، يخفّف مرافعات القرار القضائي ويطيل هذا الأخير إلى ما هو أبعد من الحكم . أما بالنسبة لخبراء الطب العقلي فباستطاعتهم الدفاع عن أنفسهم عن طريق المقاضاة بشكل جيد . فلنفحص الأسئلة الثلاثة المتوجّب عليهم الإجابة عنها منذ نشرة عام ١٩٥٨ . يجب أن يجيبوا عن : هل يشكّل المتهم حالة خطيرة ؟ هل هو قابل للقصاص الجزائي ؟ هل هو قابل للشفاء أو للتأهيل ؟ هذه الأسئلة لا علاقة لها بالمادة (٦٤) ، ولا بالجنون المحتمل للمتهم خلال قيامه بالفعل . إنها ليست أسئلة مصاغة بتعايير تتحدث عن « المسؤولية » ؛ إنها تتعلق بالعقاب من الناحية الإدارية ، عن ضرورته ، فائدته ، فعاليته الممكنة ؛ وهي تسمح عن طريق لغة تكاد تكون مرمّزة بتبيان ما إذا كان المأوى أفضل من السجن ، أم يجب فرض حجر قصير أم طويل ، علاج طبيّ أو تدابير أمنية .

ما دور الطبيب العقلي في مادة العقاب إذن ؟ إنه ليس خبيراً ذا مسؤولية ، بل مستشار في العقاب ، لذا عليه الحكم ما إذا كان الفاعل « خطراً » ، وبأيّ طريقة تجري الحماية منه ؛ وكيفية التدخل لكي يُغيّر ، هل القمع أفضل أو المعالجة . كان على خبير الطب العقلي في بداية تاريخه أن يصوغ اقتراحات « حقيقية » حول حصة حرية المخالف في الفعل الذي قام به ، أما الآن فعليه الإيجاء بوصفه حول ما يمكن تسميته « علاجه الطبي - القضائي » لنلخص : منذ أن بدأت النظمة الجزائية الجديدة بالعمل - تلك التي حُدّدت بالقوانين الكبرى للقرنين الثامن عشر والتاسع عشر - اتبع القضاة سيقاً شاملاً جعلهم يقاضون شيئاً آخر غير الجرائم ؛ فلقد دُفعوا لفعل شيء آخر في أحكامهم غير المقاضاة ؛ كما نُقلت سلطة القضاء بجزء منها إلى مستويات أخرى غير قضاة المخالفة . لقد حملت العملية الجزائية كلها عناصر وشخصيات غير قضائية . وقد يقال أن لا شيء هنا يثير العجب ، وأنه مقدّر للقانون بأن يستوعب شيئاً فشيئاً عناصر غريبة عنه . لكنّ هناك شيئاً فريداً في العدالة الجنائية الحديثة : إذا كانت تحمّل نفسها هذه العناصر اللاقانونية كلها فليس من أجل أن تستطيع تصنيفها قانونياً ، ولا لكي تندمج شيئاً فشيئاً في سلطة العقاب الصارمة : بل على العكس كي تجعلها تعمل داخل العملية الجزائية كعناصر غير قانونية ؛ وذلك كي تجنّب هذه العملية أن تصبح عقاباً مشروعاً فقط وببساطة ؛ ولكي يُبرأ القاضي أيضاً من أن يكون ذلك الذي يعاقب فقط وببساطة : « طبعاً ، إننا نطلق حكماً ، ومع أنّ ما دعا إليه هو الجريمة ، لكنكم ترون جيداً أن وظيفته بالنسبة لنا هي بمثابة طريقة في معالجة المجرم ، إننا نعاقب حقاً ، ولكنها ليست سوى طريقة في التعبير ؛ إذ إننا نريد الحصول على الشفاء قبل أيّ شيء آخر » . إن العدالة الجنائية لا تعمل اليوم ولا تبرّر وجودها إلا بهذا الرجوع الأبدي إلى شيء آخر خارج عنها ، بواسطة الإعادة الدائمة لتسجيل نفسها في نظمات غير قضائية ، إنها منذورة لإعادة وصف

نفسها بواسطة المعرفة .

نستطيع أن نتوسم إذن تحت النعومة المتزايدة للعقوبات إزاحةً لنقطة تطبيقها ، وحقلاً من المواضيع الجديدة عبر هذه الإزاحة ، ونظماً جديداً للحقيقة ، وحشداً من الأدوار المستجدة في ممارسة العدالة الجنائية ؛ فتتشكل وتتشابك مع ممارسة سلطة العقاب معرفة وتقنيات ومقالات .

غرض هذا الكتاب : أن يورخ لتلازم النفس الحديثة مع سلطة جديدة في الحكم ؛ أن يتتبع نسب العقدة العلمية - القضائية الحالية حيث تضرب سلطة العقاب مرتكزاتها ، وتستقبل مبرراتها وقواعدها ، وتوسع تأثيراتها ، وتقنع تميزها الفادح .

لكن من أين لنا أن نصنع هذا التاريخ للنفس الحديثة موضوع الحكم؟ إذا ما اعتمدنا على تطور قواعد القانون أو الدعاوى الجزائية ، فإننا نخاطر بأن نقوم التغير في الحساسية الجماعية ، والتقدم في الإنسانية ، أو نمو العلوم الإنسانية كواقعة ضخمة ، خارجية ، ساكنة وأولى . أما إذا لم ندرس سوى الأشكال الاجتماعية العامة ، كما فعل (Durkheim)^(١٨) ، فإننا نخاطر بأن نطرح كمبدأً للتخفيف العقابي سياقات فرادنية هي بالأحرى إحدى نتائج التكتيك الجديد للسلطة ، ومن بينها الأوليات الجزائية الجديدة . إن الدراسة التالية تخضع لمبادئ عامة أربعة :

(١) عدم تركيز الدراسة للأليات الجزائية على نتائجها «القمعية» فقط ، وعلى جانبها «الجزائي» وحده ، بل إعادة وضعها في مجموعة التأثيرات الإيجابية التي يمكن أن تدخلها حتى ولو كانت هامشية للوهلة الأولى . وبالتالي النظر إلى العقاب كوظيفة اجتماعية معقدة .

(٢) تحليل القواعد الجزائية ليس على أساس أنها نتائج لقواعد حقوق بسيطة أو كمؤشرات للبنى الاجتماعية ؛ لكن كتقنيات لها خصوصيتها في الحقل الأكثر عمومية من بين أنساق السلطة الأخرى ، وتطبيق منظور التكتيك السياسي على العقوبات .

(٣) بدل أن يعالج تاريخ القانون الجزائي وتاريخ العلوم الإنسانية كمجموعتين منفصلتين حيث لتقاطعهما نتيجة مفيدة أو مشوشة على أحدهما أو قد يكون له نتيجته على الاثنین معاً ، يصار إلى البحث عن إمكانية وجود رحم مشترك بينهما ، وعملاً إذا كانا يعودان معاً لسياق التكوين «الإيستيمولوجي» (مبحث العلوم) نفسه . باختصار : وضع تكنولوجيا السلطة في خدمة أنسنة الجزاء ودراية الإنسان .

(٤) البحث عملاً إذا لم يكن إدخال النفس على مسرح العدالة الجزائية ودمج معرفة «علمية» معها في الممارسة القضائية نتيجة لتحوّل في الطريقة التي يوظّف فيها الجسد بالذات في علاقاته مع السلطة .

إنها إجمالاً محاولة دراسة تحوّل الطرق الجزائية انطلاقاً من تقنية سياسية للجسد حيث بالإمكان قراءة تاريخ مشتركٍ لصلات السلطة ولعلاقات الموضوع بحيث يصبح بإمكاننا، عن طريق تحليل النعومة الجزائية كتقنية سلطة أن نفهم في الوقت نفسه كيف اعتبر الانسان والنفس والفرد السوي أو اللاسوي الجريمة موضوعاً للتدخل الجزائي؛ وبأيّ طريقة استطاع نط خاص من القهر أن يصنع الإنسان كموضوع معرفة لمقال ذي مكانة « علمية ».

لكني لا أدعي أنني أول من عمل في هذا الاتجاه^(٢٠).

★ ★ ★

نستطيع أن نحفظ بعدة سمات جوهرية من كتاب (Rusche et Kirchheimer)^(٢٠) الكبير: أولاً التخلص من وهم أن الجزاء هو قبل كل شيء (إذا لم يكن حصراً) طريقة في قمع الجنب، وأنه قد يكون في هذا الدور أكثر مساواة أو تسامحاً، ملتفتاً نحو التكفير أو متعلقاً بالحصول على الإصلاح، مطبّقاً على ملاحقة الأفراد أو لتعيين المسؤوليات الجماعية، وذلك حسب الأشكال الاجتماعية والنظم السياسية أو المعتقدات. والافتناع بأن نحلّ بالأحرى « النظم العقابية الجسّدة »، وأن ندرسها كظواهر اجتماعية بحيث لا يمكن للبنية القضائية المجتمعية وحدها ولا للخيارات الأخلاقية الأساسية أن تحيط بها؛ لنضعها مجدداً في حقل نشاطها حيث عقوبة الجرائم ليست العنصر الوحيد؛ لنبيّن بأن التدابير الجزائية ليست ببساطة أواليات « سلبية » تسمح بالقمع، والمنع، والاستثناء، والإلغاء؛ لكنها مرتبطة بمجموعة كاملة من التأثيرات الإيجابية والمفيدة مهمتها الدعم (وإذا كان العقاب المشروع موضوعاً بهذا المعنى لكي يعاقب المخالفات فيمكننا القول إنّ تحديد المخالفات ومتابعتها قد وضعا بدورها لكي يحافظا على أواليات الجزاء ووظائفه). ولقد وضع كل من (Rusche et Kirchheimer)، ضمن هذا الخط مختلف الأنظمة الجزائية في علاقة مع نظم الإنتاج حيث تأخذ تأثيراتها: وهكذا ففي اقتصاد عبودي يكون لأواليات العقاب دور الحصول على أيدٍ عاملة إضافية - وتكوين عبودية « مدنية » إلى جانب الأخرى التي تؤمّن الحروب أو التجارة؛ ونلاحظ مع الإقطاعية، وفي حقبة حيث النقد والإنتاج غير ناميين، نمواً فجائياً للعقوبات البدنية - حيث يكون الجسد في معظم الحالات هو الملكية الوحيدة السهلة المنال؛ ويظهر كل من المستشفى العام والإصلاحية، العمل الإلزامي والمانونفاكتور الجزائية، مع نمو اقتصاد السوق. لكن النظمة الصناعية تتطلب السوق الحرّة لليد العاملة، لذلك نقصت حصة العمل الإلزامي في القرن التاسع عشر ضمن أواليات العقاب، واستبدلت بالاعتقال ذي الغاية الإصلاحية. هناك إذن بدون شك الكثير من الملاحظات على هذا الارتباط الضيق بينهما.

لكن بإمكاننا بدون شك الاحتفاظ بهذا الموضوع العام عن وجوب إعادة وضع النظم العقابية في « اقتصاد سياسي » معيّن للجسد: فحتى لو كانت لا تستدعي قصاصاً عنيفاً أو دموياً، حتى عندما نستعمل طرفاً « ناعمة » تحجر أو تصحح، يظل الأمر متعلقاً بالجسد دائماً بالجسد وبقواه، بنفعها، بمطواعيّتها،

بتوزيعها وبموضوعها. من المشروع بالتأكيد أن نُورِّخ للعقاب على أساس الأفكار الأخلاقية أو البنى القانونية. لكن هل يمكن أن نعمل ذلك على أساس تاريخ الأجساد منذ الوهلة التي يدعون فيها أنهم لا يقصدون إلا نفس المجرمين الخفية كهدف؟

لقد شرع المؤرخون بالتأريخ للجسد منذ زمن بعيد؛ فدرسوا الجسد في حقل الديمغرافيا، أو في الحقل التاريخي لدراسة المرض؛ لقد واجهوا الجسد كموضع للحاجات والميول، كموقع لسباق فيزيولوجي وأيضّي (métabolismes)، كهدف للهجوم الجرثومي والفيروسي، ولقد برهنوا عن مدى تعلق السياقات التاريخية في كل ما يمكن أن يحصل للقاعدة البيولوجية الصرفة للوجود. وأي مكانة يجب إعطاؤها في تاريخ المجتمعات «للأحداث» البيولوجية، كتحرك الجراثيم أو إطالة مدة الحياة⁽³⁾. لكن الجسد غارق أيضاً، وبشكل مباشر، في حقل سياسي، في علاقات سلطة لها عليه قبضة مباشرة؛ إنها توظفه، تطبعه، تروّضه، تتكلم به، تجربره على أعمال، تلزمه باحتفالات تتطلب منه إشارات. هذا التوظيف السياسي للجسد مرتبط، حسب علاقات معقدة ومتبادلة، باستعماله الاقتصادي؛ فالجسد موظف، بجزء كبير منه، كقوة إنتاج، في علاقات سلطة وسيطرة؛ لكن المقابل لا يصبح تكوينه لقوة عمل ممكناً إلا إذا أخذ في نظمه استبعاد (حيث الحاجة هي أيضاً أداة سياسية مهيئة بعناية، محسوبة ومستعملة)؛ إن الجسد لا يصبح قوة مفيدة إلا إذا كان جسداً منتجاً ومستعبداً في الوقت نفسه. هذا الاستبعاد لا يحصل عليه فقط بوسائل العنف أو الأيديولوجيا وحدها، بل بإمكانه أن يكون مباشراً، جسدياً، أن يلعب بالقوة ضد القوة، أن يُمارس على عناصر مادية؛ دون أن يكون عنيفاً مع ذلك؛ بل يمكن أن يكون محسوباً، منظماً ومُفكراً تقنياً، يمكنه أن يكون دقيقاً، وألا يستعمل الأسلحة ولا الرعب، ويبقى مع ذلك على المستوى الجسدي. أي بالإمكان وجود «معرفة» للجسد ليست هي تماماً علم وظائفه؛ وسيطرة على قواه هي أكثر من المقدرة على غلبها: هذه المعرفة وهذه السيطرة تشكلان ما يمكن تسميته تقنية الجسد السياسية. وهذه التقنية منتشرة بالطبع، ونادراً ما تصاغ في مقالات متتابعة نسقية؛ وهي تتألف غالباً من قطع وأجزاء؛ وتستخدم أدوات وطرقاً متفرقة. وهي في الغالب ليست سوى توليف «أدوي» (Instrumentation) متعدّد الأشكال، بالرغم من تماسك نتائجه بالإضافة إلى أنه من المستحيل، وضعها في نظمٍ مؤسسي محدد أو في جهاز دولة؛ فهذان الخياران (النمط والجهاز) يلجان إليها، يستعملانها، يقومانها أو يفرضان بعض طرقها. لكن هي بالذات (أي تقنية الجسد السياسية)، تتخذ موضعها في أوالياتها وتأثيراتها على مستوى آخر تماماً؛ فالأمر يتعلق على نحو ما بفيزياء السلطة المصغرة (Microphysique du pouvoir) التي تضعها الأجهزة والمؤسسات موضع التنفيذ، لكن حيث يتخذ حقل شرعيتها مكانة بين هذه النشاطات الكبيرة وبين الأجساد نفسها مع ماديتها وقواها.

والحال أنّ دراسة هذه الفيزياء المصغرة تفترض أن لا تكون السلطة الممارسة متصورة كملكية، لكن كاستراتيجية، حيث تأثيرات سيطرتها لا تُرجع إلى «حيازة»، لكن إلى تدابير: مناورات، وتكتيكات،

وتقنيات، وسير أعمال؛ نستقرئ فيها بالأحرى شبكة علاقات متوترة دائماً، نشطة دائماً، ولكن ليس امتيازاً يمكن الاحتفاظ به؛ وأن يُعطى كنموذج المعركة الدائمة وليس العقد الذي يقيم تنازلاً أو الغزو الذي يجتاح ميداناً. يجب بالنتيجة أن نسلّم بأن هذه السلطة تمارس نفسها أكثر من أن تمتلكها، وبأنها ليست «امتياز» الطبقة السائدة المكتسب أو المحفوظ عليه؛ لكن النتيجة العمومية لوضعياتها الاستراتيجية، نتيجة تظهرها وضعية أولئك المسيطر عليهم وأحياناً تعيد هذه الوضعية قيادتها. من ناحية أخرى لا تطبق هذه السلطة كواجب أو كتحريم، بسهولة وببساطة، على أولئك الذين «لا يمتلكونها»؛ إنها توظفهم، تمرّ بواسطتهم وعبرهم؛ تعتمد عليهم، كما أنهم هم أنفسهم، في نضالهم ضدها، يعتمدون بدورهم على القبضة التي تمارسها عليهم. وهذا يعني أنّ هذه العلاقات تذهب بعيداً في كثافة المجتمع، وبأنها لا تتخذ موضعها في علاقات الدولة بالمواطنين أو على حدود الطبقات وبأنها لا تكتفي بإعادة إنتاج الشكل العام للقانون أو للحكومة على مستوى الأفراد والأجساد والحركات أو السلوك، إلا إذا كان هناك استمرارية (إنها تتمفصل جيداً على كل حال على هذا الشكل، حسب مجموعة معقدة من الأجهزة المتداخلة)؛ فليس ثمة تشابه ولا تماثل، لكن أوالية وكيفية متخصصة. وأخيراً هي ملتبسة؛ إذ إنها تجدد نقاط مجابهة عدة، يؤر عدم ثبات حيث كل واحدة منها تحمل مخاطرهما في النزاع، في النضال، وفي انقلاب علاقات القوى الانتقالية على الأقل. إن قلب هذه «السلطات المصغرة» لا يخضع لقانون كل شيء أو لا شيء؛ وهو ليس مكتسباً مرة واحدة نهائية عن طريقة رقابة جديدة للأجهزة، ولا عن طريق سير عمل جديد أو هدم المؤسسات؛ بالمقابل لا يمكن لأيّ واحد من هذه الفصول المتوضّعة أن يتسجّل في التاريخ إلا بواسطة النتائج التي يولدها على الشبكة كلها المأخوذ فيها.

وقد يتوجّب علينا التخلي عن كل تقليد يسمح بالتخيّل بعدم وجود معرفة إلا حيث تكون علاقات السلطة معلقة، وأن المعرفة لا يمكن أن تتوسع إلا خارج التزاماتها وتطلباتها ومصالحها. وقد يتوجّب علينا التخلي أيضاً عن الاعتقاد بأن السلطة تسبّب الجنون، وأنّ التخلي عن السلطة هو بالمقابل أحد الشروط التي تسمح لنا بأن نصبح علماء. يجب التسليم بالأحرى بأن السلطة تنتج معرفة (وليس فقط بتشجيعها لأنها تخدمها، ولا بتطبيقها لأنها مفيدة)؛ وبأن السلطة والمعرفة تتداخل الواحدة منهما بالأخرى مباشرة؛ وبأنه لا وجود لعلاقة سلطة بدون تكوين حقل معرفة متلازم معها، ولا وجود لمعرفة لا تفترض ولا تكون علاقات سلطة في الوقت نفسه. لا يمكن إذن تحليل هذه الصلات «سلطة - معرفة» انطلاقاً من موضوع دراية(*) قد يكون حرّاً أو غير حرّ، بالنسبة لنظمة السلطة؛ لكن على العكس يجب الأخذ بعين الاعتبار أن الشخص الذي يدري، وأن المواضيع القابلة للدراية وأحوال الدراية هي كذلك نتائج لهذا التشارك الجوهرى للسلطة.

(*) ترجمت لفظة «Savoir» بلفظة «معرفة»، و «connaissance» بلفظة «دراية». (الترجمة).

المعرفة ولتحولاتها التاريخية. باختصار، ليس نشاط صاحب الدراية هو الذي ينتج معرفة ناقصة للسلطة أو مشاكسة لها، لكن السلطة - المعرفة، والسياقات والنضالات التي تقطعها والمؤلفة منها، هي التي تحدّد أشكالاً وميادين ممكنة للدراية.

إن تحليل التوظيف السياسي للجسد وفيزياء السلطة المصغّرة يفترض إذن التخلي - فيما يتعلق بالسلطة - عن التعارض ما بين عنف - أيديولوجية التخلي عن مجاز الملكية، عن نموذج العنق أو عن الغزو. أما فيما يتعلق بالمعرفة، فيجب التخلي عن تعارض ما هو « مهمّ » وما هو غير « مهمّ »، التخلي عن نموذج الدراية وعن أولوية الذات. نستطيع أن نحكم « تشريح » سياسي إذا أعطينا الكلمة معنى مختلفاً عن ذلك الذي أعطاه إياه في القرن السابع عشر (PETTY) ومعاصروه. ولا تعود تلك دراسة لدولة مأخوذة « كجسد » (مع عناصرها ومنابعها وقواها) لكنها كذلك ليست دراسة للجسد وجواره مأخوذاً كدولة صغيرة. بل سنعالج « الجسد السياسي » كمجموعة عناصر مادية وتقنية تخدم كسلاح، كمحطات، كطرق اتصال، وكنقاط دعم لعلاقات السلطة والمعرفة التي توظّف الأجساد الإنسانية. وتستعبدنا بأن تصنع منها مواضيع معرفة. الأمر يتعلق بإعادة تحديد مواضيع التقنيات العقابية - تلك التي تستحوذ على الجسد في طقس التعذيب أو التي تتوجّه إلى النفس - في تاريخ هذا الجسد السياسي؛ أن يُنظر إلى الممارسات الجزائية كفصل من التشريع السياسي أكثر من كونها نتيجة للنظريات القضائية.

لقد قام (Kantorowitz)⁽²²⁾ فيما مضى بتحليل بارز « لجسد الملك »: جسد مزدوج حسب النظرية القضائية المكوّنة في القرون الوسطى؛ لأنه يحتوي بالإضافة إلى العنصر الانتقالي الذي يولد ويموت على آخر يبقى عبر الزمن ويُبقي على نفسه كالحامل الجسدي للمملكة والمتعّدّر لمسه مع ذلك؛ وتنظم حول هذه الثنائية التي كانت في الأصل قريبة من النموذج المسيحي دراسةً للأيقونات (Iconographie)، ونظرية سياسية للملكية وأواليات قضائية مميّزة لشخص الملك ورابطة له في الوقت نفسه بمتطلبات التاج، كذلك ينظم طقس بكامله يجد في التتويج والمآتم واحتفالات الخضوع أقوى أزمنته. أما في القطب الآخر فيمكننا تحيّل وضع جسد المحكوم؛ فهو أيضاً يمتلك مكانته القضائية، إذ هو أيضاً يثير احتفاله الخاص ويستدعي فعالة نظرية بكاملها، وذلك ليس أبداً من أجل تأسيس « فائض سلطة »، بحيث قد تؤثر في شخص العاهل، لكن لكي يرمز لـ « دون سلطة ». حيث يُطبع بها كل من أخضعوا للعقاب. يرسم المحكوم صورة مُناظرة لكن مقبولة للملك في المنطقة الأكثر ظلمة من الحقل السياسي. يجب علينا أن نخلّل مستقبلاً ما يمكن أن نسميه كتحية لـ (Kantorowitz): « جسد المحكوم الأدنى ».

إذا كان فائض السلطة من جانب الملك يحدّ على ازدواجية جسده، ألم تبعث السلطة الفائضة الممارسة بدورها على جسد المحكوم الخاضع نظماً آخر من الازدواجية؟ ألا وهي اللاجسد، أو « النفس »، كما كان يقول (Malby). إن تاريخ فيزياء السلطة العقابية المصغّرة هذه تصبح عندها علماً للأنساب أو جزءاً من أجل

علم أنساب « النفس » الحديثة. وبدل أن نرى في هذه النفس بقايا أيديولوجية مستعادة التنشيط ، يجب أن نتعرف بالأحرى على الترابط الحالي لتقنية سلطة معينة على الجسد . ولا يجب القول بأن النفس وهمٌ ، أو تأثير أيديولوجي . لكن يجب القول بأنها موجودة ، تلك واقعاً ، وبأنها منتجة باستمرار ، حول الجسد وعلى سطحه وفي داخله ، بواسطة انتظام السلطة الممارسة على من يعاقبون - وبشكل أكثر عمومية على من يُراقبون ، ويروّضون ويقومون - على المجانين والأطفال والتلاميذ والمستعمرين ، على أولئك المثبتين إلى آلة إنتاج والمضبوطين على مدى وجودهم . إنّ الواقع التاريخي لهذه النفس يولد بالأحرى من إجراءات القصاص والمراقبة والعقاب والضغط ، بعكس النفس المتمثلة في اللاهوت المسيحي ، والتي تولد خاطئة وقابلة للعقاب . هذه النفس الواقعية واللاجسدية ، ليست مادة أبداً ، إنها العنصر الذي تتمفصل فيه تأثيرات نط سلطة معين وإرجاع المعرفة ، وآلية الترابط الذي يمكن أن تُنتج عبره علاقات السلطة معرفة ممكنة ، وهذه المعرفة تقود وتقوّي تأثيرات السلطة مجدداً . ولقد بُنيت على هذا « الواقع - الإرجاع » مفاهيمٌ مختلفة واجتزأت ميادين تحليل : نفس (psyché) (*) ، ذاتية ، شخصية ، وعي ... إلخ ؛ ولقد سُيِّدت عليها تقنيات ومقالات علمية ؛ وقوّمت المطالب الإنسانية الأخلاقية انطلاقاً منها ؛ لكن يجب ألا نخدع ! فلم تستبدل النفس وهمّ اللاهوتيين برجل حقيقي ، موضوع معرفة ، أو تفكير فلسفي ، أو تدخل تقني . إنّ الرجل المُتحدّث عنه والذي ندعو لتحريره سبق أن كان هو نفسه نتيجة لاستعباد أعمق منه بكثير . هناك « نفس » تسكنه وتنقله للوجود ، هي نفسها جزء من السيطرة التي تمارسها السلطة على الجسد : النفس نتيجة وأداة للتشريح السياسي ؛ النفس سجن الجسد .

ومن الممكن أنّ الحاضر أكثر من التاريخ يفيدنا أنّ القصاص بشكل عام والسجن يتعلقان بتقنية سياسية للجسد ؛ فخلال هذه السنوات الأخيرة ، حصلت ثورات في السجن في مختلف أنحاء العالم تقريباً كان من أهدافها وشعاراتها ومساها أشياء متناقضة بالتأكيد . كانت ثورات ضد بؤس جسدي بأكمله ذي تاريخ يعود إلى أكثر من قرن : ضد البرد ، ضد الاختناق والتكديس ، ضد الجدران البالية ؛ ضد الجوع وضد الضربات . لكنها كانت أيضاً ثورات ضد السجون النموذجية ، ضد المهذّبات ، ضد العزل ، ضد الخدمة الطبية أو التربوية . أهي ثورات لم يكن لها سوى أهداف مادية ؟ ثورات متناقضة ضد الانحطاط ، لكن ضد الرفاهية أيضاً ؛ ضد الحراس ، لكن ضد الأطباء العقلين أيضاً ؟ في الواقع كان الأمر متعلقاً بالأجساد وبالأشياء المادية في هذه الحركات كلها ، كما أنه متعلق بتلك المقالات وهذه الثورات ، هذه الذكريات وهذه المسبّات ، هو فعلاً هذه الماديات الصغيرة والتافهة . وحرّ هو من لا يريد أن يرى فيها سوى مطالب عمياء أو أن يشكّ باستراتيجيات أجنبية ؛ فالأمر كان متعلقاً بالفعل بثورة ، على مستوى الأجساد ، ضد جسد السجن بالذات . وما كان مطروحاً

(*) « النفس » التي وردت فيها سبق هي ترجمة للفظة «âme» .

للبحث ، ليس إطار السجن الفظّ جداً أو المعقّم جداً والبدائي جداً أو المتقن جداً ، بل مادّيته بمقدار ما هي شعاع سلطة . كانت تقنية السلطة تلك كلها على الجسد . ولم تكن تقنية « النفس » - تقنية المرّبين ، النفسانيين والأطباء العقليين - بقادرة على أن تقتنّعها أو تعوّضها ، لسبب بسيط هو أنها لم تكن سوى إحدى أدواتها . وأريد أن أؤرخ لهذا السجن مع توظيفات الجسد السياسية كلها التي يحشدها في هندسته المفضلة . هل هي مفارقة تاريخية مجتة؟ لا ، إذا كنت أريد بذلك التاريخ للماضي بتعايير الحاضر . أجل ، إذا كنت أريد بذلك تأريخ الحاضر^(٢٣) .

الحواشي

- Pièces originales et procédures du procès fait à Robert-François Damiens, 1757, t. III, p. 372-371.* (١)
- Gazette d'Amsterdam, 1er avril 1757.* (٢)
- Cité in A. L. Zevaes, Damiens le régicide, 1937, p. 201-214.* (٣)
- L. Faucher, De la réforme des prisons, 1838, p. 274-282.* (٤)
- Robert Vaux Notices, p. 45, cité in N.K. Teeters. They were in prison, 1937, p. 24.* (٥)
- Archives parlementaires, 2e série, t. LXII, 1er dec. 1831.* (٦)
- C. de Beccaria, Traité des délits et des peines, 1764, p. 101 de l'édition donnée par F. Hélie en 1856, et qui sera citée ici.* (٧)
- B. Rush, devant la Society for promoting political enquiries, in N. K. Teeters, The Cradle of the penitentiary, 1935, p. 30.* (٨)
- Cf. Annales de la Charité, II, 1847, p. 529-530.* (٩)
- Texte anonyme, publié en 1701. (١٠)
- Supplice des traîtres décrit par W. Blackstone, *Commentaire sur le Code criminel anglais*, trad. 1776, I, p. 105. La traduction étant destinée à faire valoir l'humanité de la législation anglaise par opposition à la vieille Ordonnance de 1760, le commentateur ajoute: «Dans ce supplice effrayant par le spectacle, le coupable ne souffre ni beaucoup ni longuement». (١١)
- Cf. Ch. Hibbert, The Roots of evil, éd. de 1966, p. 85-86.* (١٢)
- Le Peletier de Saint-Fargeau, Archives parlementaires, t. XXVI, 3 juin 1791, p. 720.* (١٣)
- A. Louis, Rapport sur la guillotine, cité par Saint-Edme, Dictionnaire de pénalité, 1825, t. IV, p. 161.* (١٤)
- Thème fréquent à l'époque: un criminel, dans la mesure même où il est monstrueux, doit être privé de lumière: ne pas voir, ne pas être vu. Pour le parricide il faudrait «fabriquer une cage de fer ou creuser un impénétrable cachot qui lui servit d'éternelle retraite». *De Molene, De l'humanité des lois criminelles, 1830, p. 275-277.* (١٥)
- Gazette des tribunaux, 30, août 1832.* (١٦)

-
- G. de Malby, *De la législation, Œuvres complètes*, 1789, t. IX, p. 326. (١٧)
- E. Durkheim, «Deux lois de l'évolution pénale», *Année sociologique* IV, 1899-1900. (١٨)
- F. Guattari على كل حال لا أستطيع أن أقيس مقدار ما يتوجب على هذا الكتاب لـ (G. Deleuze) وللعمل الذي يقوم به مع (R. Castel) : «Le psychanalysme» ، بالمراجع أو بالاستشهادات . وكان من الممكن أيضاً أن أستشهد بصفحات كثيرة من كتاب (P. Nora) . وأن أذكر فضل (P. Nora) . (١٩)
- G. Rusche et O. Kirchheimer, *Punishment and social structures*, 1939. (٢٠)
- Cf. E. Le Roy-Ladurie, «L'histoire immobile», *Annales*, mai-juin 1974. (٢١)
- E. Kantorowitz, *The King's two bodies*, 1959. (٢٢)
- (٢٣) سوف أدرس ولادة السجن في النظمة الجزائرية الفرنسية فقط . إذ إنّ الاختلافات في النمو التاريخي وفي المؤسسات يجعل من الدخول في التفاصيل عبئاً ثقيلاً، ويجعل مسألة إعادة تكوين الظاهرة العامة بيانية جداً ..